فانما ذكر التعليق في قسم المردود للجهل بحال المحذوف وقد يحكم بصحته
ان عرف بان يجئ مسمى من وجه اخر فان قال جميع من احذفه ثقات
جاءت مسئلة التعديل على الابهام والجمهور لا يقبل حتى يسمى لكن قال
ابن الصلاح ههنا ان وقع الحذف في كتاب التزمت صحته كالبخاري
فما اتى فيه بالجزم دل على انه ثبت اسناده عنده وانما حذف لغرض
من الاغراض وما اتى فيه بغير الجزم ففيه مقال وقد اوضحت ذلك
في النكتة على ابن الصلاح **والثاني** وهو ما سقط من اخره من بعد
التابعي هو المرسل وصورته ان يقول التابعي سواء كان كبيرا او صغيرا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او فعل بحضرته كذا ونحو ذلك
وانما ذكر في قسم المردود للجهل المحذوف لانه يحتمل ان يكون حمل عن
تابعي اخر وعلى الثاني فيعود الاحتمال وهو السابق ويتعدد اما
بالتجويز العقلي فالى ما لا نهاية له واما استقراء فالى ستة
او سبعة وهو اكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض فان
عرف من عادة التابعي انه لا يرسل الا عن ثقة فذهب جمهور المحدثين
الى التوقف لبقاء الاحتمال وهو احد قولي احمد وثانيهما وهو قول المالكيين
والكوفيين يقبل مطلقا وقال الشافعي يقبل ان اعتضد بمجيئه من وجه
اخر يباين الطريق الاولى مسندا كان او مرسلا ليرجح احتمال كون
المحذوف ثقة في نفس الامر ونقل ابو بكر الرازي من الحنفية وابو الوليد
الباجي المالكية ان الراوي واذا كان يرسل عن الثقات وغيرهم لا يقبل

الد

مرسلة اتفاقا والقسم **والثالث** من اقسام السقط من الاسناد ان
كان اثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل والا وان كان السقط باثنين
غير متواليين في موضعين مثلا فهو المنقطع وكذا ان سقط واحد فقط
او اكثر من اثنين لكن بشرط عدم التوالي ثم ان السقط من الاسناد
قد يكون واضحا يحصل الاشتراك في معرفته لكون الراوي مثلا لم
يعاصر من روى عنه او يكون خفيا فلا يدركه الا الائمة الحذاق المطلعون
على طرق الحديث وعلل الاسانيد فالاول وهو الواضح يدرك بعدم التلاقي
بين الراوي وشيخه بكونه لم يدرك عصره او ادركه لكن لم يجتمعا و
ليست له منه اجازة ولا وجادة ومن ثمة احتيج الى التاريخ لتضمنه تحرير
مواليد الرواة ووفياتهم واوقات طلبهم وارتحالهم وقد افتضح اقوام
ادعوا الرواية عن شيوخ ظهر بالتاريخ كذب دعواهم والقسم **والثاني**
وهو الخفي المدلس بفتح اللام يسمى بذلك لكون الراوي لم يسم من حدثه
واوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه به واشتقاقه من الدلس بالتحريك
وهو اختلاط الظلام سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء ويرد المدلس بصيغة
من صيغ الاداء يحتمل وقوع اللقاء بين المدلس ومن اسند اليه كعن وكذا
قال ومتى وقع بصيغة صريحة لا تجوز فيها كان كذبا وحكم من ثبت عنه
التدليس اذا كان عدلا ان لا يقبل منه الا اذا صرح فيه بالتحديث على
الاصح وكذا المرسل الخفي اذا صدر من معاصر لم يلق من حدث عنه
بل بينه وبينه واسطة والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق

Copyright © King Saud University